

رؤية
VISION
2030



المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالدلمية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية
برقم ٤١٥

المشروعات :

التاريخ : ٢٠١٩

الرقم :

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

القصيم - الدلمية - هاتف ٠١٦٢٢٣١١٥٠ - فاكس ٠١٦٢٢٣١١٥٠ - تحويلة ١٠٥ - جوال: ٠٥٠٢٨٦٥١٦٤ - ص.ب ١٠٠ - الرمز البريدي ٥١٩٩٢
الصدقة ٢٤/٤ الزكاة ٢٤/٢ الأيتام ٣٢/٧ سقيا الوالدين ٤١/٨ افطار صائم ٤٦/٧ وقف الوالدين ٤٨/٣
مصرف الراجحي فرع ٤٠٠ البريد الإلكتروني /albrdlu100@gmail.com /@berduli100

الرقم : _____ التاريخ : _____ المشفوعات : _____

المحتويات

- ١- مقدمة
- ٢- النطاق
- ٣- المخالفات
- ٤- الضمانات
- ٥- إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
- ٦- معالجة البلاغ
- ٧- ملحق : نموذج إبلاغ عن مخالفة

الرقم : التاريخ : المشفوعات :

١ - مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد السياسة) لجمعية البر الخيرية بالدلمية ويشار إليها فيما بعد الجمعية ، على أعضاء مجلس الإدارة والمسئول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسئولياتهم . وتتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها . تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمانتهم إلى أن القيام بهذا الأمر امن ومقبول ولا ينطبق على أي مسؤولية .

٢ - النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسئولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية ، وبدون أي استثناء . ويمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات .

٣ - المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطرا على الصحة أو السلامة أو البيئة .

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها . على سبيل المثال لا الحصر ما يلي :

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف .
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة ، أو إساءة استخدام الأشياء القيمة ، عمليات غسل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة)
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية)

- الرقم : التاريخ : إفاء أو إءلاف الوثائق الرسمية (المشفوعات) :
- إمكانفة الإءءفال (بما فف ذك إءاعة ، إءفاء أو إءلاف الوثائق الرسمية)
 - الجرائم الجنائفة المرءكبة ، أو الءف فءم ارءكابها أو الءف فءءمل ارءكابها أفا كان نوعها .
 - عدم الإءءام بالأسفااء وأنظمة وقواعد الرقابة الءاخلفة أو ءطبفقا بصورة فر صءففة .
 - الحصول على منافع أو مكافءات فر مسءقفة من جهة ءارفة لمنء تلك الجهة معاملة ءفضفلفة فر مبررة .
 - الإفصاح عن معلوماء سرفة بطرفة فر قانونفة .
 - ءءلعب بالففاناء المءاسفة .
 - ءهفء صءة الموظفف وسلامءهم .
 - انءهاك واعد السلوك المهنف والسلوك فر الأخلاقف .
 - سوء اسءءءام الصلاءفاء أو السلاءاء القانونفة .
 - مؤامرة الصمء أو ءءسءر ففما فءءلق بأف من المسائل المءكورة أعلاه .
- ٤- الضماناء

ءهءف هذه السفااة إلى إءااة الفرصة لكل من فعمل لصالء الجمعفة للإبلاغ عن المءالفاء وضمن عدم ءعرضهم للانءقام أو الإفءاء نءففة ذك . وءضمن السفااة عدم ءعرض مءدم البلاغ لءطر ففءان وظفءفه أو منصبه أو مكانءه الإءءماعفة فف الجمعفة ولأف شكل من أشكال العقاب نءففة قفامه بالإبلاغ عن أفة مءالفة . شرفطة أن فءم الإبلاغ عن المءالفة بءسن نفة وأن ءءوفر لءف مءدم البلاغ معطفااء اسءءباه صاءقة ومعقولة ولا فءهم إذا اءضح بعء ذك بأنه مءطئ .

من أجل ءمافة المصلءة الشءصففة للمبلغ فان هذه السفااة ءضمن عدم الكشف عن هوفة مءدم البلاغ عنء عدم رغبءه فف ذك ما لم ففص القانون على ءلاف ذك . وسفءم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمءافظة على كءمان وسرفة هوفة مءدم البلاغ عن أف مءالفة . ولكن فف ءالاء معفنة ، فءوجب للءعامل مع أف بلاغ أن فءم الكشف عن هوفة مءدم البلاغ ، ومنها على سببل المءال ضرورة كشف الهوفة أمام أف مءكمة مءءصفة . كذلك فءوجب على مءدم البلاغ المءافظة على سرفة البلاغ المءدم من قبله وعدم كشفه لأف موظف أو شءص آءر . وفءوجب علىه أفضاً عدم إءراء أفة ءءقفاء بنفسه ءول البلاغ . كما ءضمن السفااة عدم إفءاء مءدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المءالفاء وفق هذه السفااة .

٥- إءراءاء الإبلاغ عن المءالفة

- ففصل الإبلاغ عن المءالفة بصورة مبكرة ءءف فسهل اءءاء الإءراء المناسب فف ءفنه .

- الرقم : التاريخ : المشفوعات :
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ ، إلا انه يجب أن يكون قادرا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية .
 - يتم تقديم البلاغ خطيا (وفق النموذج المرفق) عن طريق العنوان البريدي : ص . ب ١٠٠ الدلمية الرمز البريدي ٥١٩٩٢ البريد الالكتروني : albrdlu100@gmail.com

٦- معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها . إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي ويتم إتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ :

- يقوم رئيس لجنة العلاقات العامة (مضي مشعل الحربي ٠٥٥٥١٣٢١٣٠) عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسئول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهها ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ .
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق .
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل .
- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي ويكون هذا القرار نهائيا وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ .
- إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة يتم إحالة البلاغ إلى المدير التنفيذي للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة .
- يجب على المدير التنفيذي الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ .
- ترفع لجنة العلاقات العامة توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد .
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق السياسة التأديبية وقانون العمل الساري المفعول .
- متى كان ذلك ممكنا تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه ومع ذلك لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر .
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة ، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ .

الرقم : التاريخ : المشفوعات :

ملحق : نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
التفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	

الرقم :	التاريخ :	المشروعات :
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة		
أية معلومات أو تفاصيل أخرى		
تاريخ تقديم البلاغ :	التوقيع :	

اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

تم تحديث سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات بقرار مجلس الإدارة في اجتماعه الرابع لعام ٢٠٢٢ م وتاريخ ٢٠/٤/٢٠٢٢ على أن يتم سير العمل بها إلى أن تطرأ أي تعديلات أخرى عليها وأن يتم إبلاغ الجمعية العمومية في اجتماعها القادمة بذلك للتصديق عليها.

اسم العضو	عمله بالجمعية	التوقيع	ملاحظات
بندر بن عبدالله الحربي	رئيس مجلس إدارة الجمعية		
نقاء بن صالح الحربي	نائب رئيس مجلس إدارة الجمعية		
فهد بن عايض الحربي	الأمين العام		
علي بن عايض الحربي	أمين الصندوق		
مضحي بن مشعل الحربي	عضو		
فالح بن ناصر الحربي	عضو		
زبن بن متعب الحربي	عضو		
محمد بن لويقي الحربي	عضو		
محمد بن عبدالله الحربي	عضو		



ملاحظات	المشرف والتوقيع	التاريخ عمله بالجمعية	الرقم اسم الموظف
		المدير التنفيذي	ضحوي محمد الحربي
		باحث اجتماعي	خالد سالم الحربي
		محاسب	فالح الحميدي الحربي
		ادارية	خلود سعود الحربي
		باحثة اجتماعية	بدرية دخيل الله الحربي

